بعد العنه كسنف ومعرفة تحقق به ضرر الزنا الذي
قارفه وثار منه احتراق وتحسر وندم بحيث لو كانت
شهوة الوقاع به باقيه لكانت حرقة الندم تقمع
تلك الشهوة وتغلبها فاني ارجوا ان يكون ذلك
مكفرا لذنبه وماحيا عنه سيئه اذ لا خلاف في انه لو
تاب قبل طريان العنه ومات عقيب التوبه كان من التايبين
وان لم يطرا عليه تهيج فيها الشهوه وتتيسر اسباب
قضاء الشهوه ولكنه تايب باعتبار ان ندمه بلغ مبلغا
اوجب صرف قصده عن الزنا لو ظهر قصده فاذا لا
يستحيل ان يبلغ قوة الندم في حق العنين هذا الم
المبلغ الا انه لا يعرفه من نفسه فاذا كل من لا يشتهي
شيا يقدر نفسه قادرا على تركه بادني خوف والله تع
مطلع على ضميره وعلى مقدار ندمه فعساه يقبله منه
بل الظاهر انه يقبله والحقيقه في هذا ترجع الى ان
ظلمة المعصية تنمحي عن القلب بشيين احدهما
حرقة الندم والاخر شدة المجاهده بالترك في المستقبل
وقد امتنعت المجاهده بزوال الشهوه ولكن ليس
محالا ان يقوى على الندم بحيث يقوى على محو دون
المجاهده ولولا هذا لقلنا ان التوبه لا تقبل ما لم يعش

التايب

التايب بعد التوبه مدة يجاهد نفسه في عين
تلك الشهوة مرات كثيره وذلك مما لا يدل ظاهر
الشرع على اشتراطه اصلا فان قلت اذا فرضنا تايبين
احدهما سكنت نفسه عن النزوع الى الذنب والاخر
بقي في نفسه نزوع اليه وهو يجاهدها ويمنعها فايهما
افضل فاعلم ان هذا مما اختلف العلما فيه فقال احمد
بن ابي الحواري واصحاب ابي سليمان الداراني ان
المجاهد افضل لان له مع التوبه فضل الجهاد وقال علما
البصره في ذلك الاخر افضل لانه لو فتر في توبته كان
اقرب الى السلامة من المجاهد وما قاله كل واحد
من الفريقين لا يخلوا عن حق وقصور عن كمال الحقيقه
والحق فيه ان الذي انقطع نزوع نفسه له حالتان
احداهما ان يكون انقطاع نزوعه اليها بفتور في نفس
الشهوه فقط فالمجاهد افضل من هذا اذ تركه ما
يجاهده دل على قوة نفسه واستيلا دينه على شهوته
دليل قاطع على قوة اليقين وعلى قوة الدين واعني بقوة
الدين قوة الاراده التي تنبعث باشارة اليقين وتقمع
الشهوه المنبعثه باشارة الشياطين فهاتان قوتان
تدل على المجاهده عليهما قطعا وقول القايل ان هذا

يبقى

Copyright © King Saud University